

Distr.
GENERAL

S/RES/1008 (1995)
7 August 1995

مجلس الأمن



القرار ١٠٠٨ (١٩٩٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٢٥٦٢
المعقدة في ٧ آب/أغسطس ١٩٩٥

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ آيار/مايو ١٩٩١ وجميع قراراته اللاحقة ذات الصلة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥ (S/1995/588).

وإذ يرحب بإحاطة الإعلامية التي قدمها الأمين العام في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥، عن الزيارة التي
قام بها مؤخراً إلى أنغولا،

وإذ يعيد تأكيد التزامه بالاحفاظ على وحدة أنغولا وسلامة أراضيها،

وإذ يكرر الإعراب عن الأهمية التي يعلقها على تنفيذ حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال
التابع لأنغولا (يونيتا) "الاتفاقات السلم" (S/22609)، المرفق) وبروتوكول لوساكا (S/1994/1441، المرفق)، وقرارات
مجلس الأمن ذات الصلة تنفيذاً تاماً،

وإذ يحيط علماً بالاتفاق الذي توصلت إليه حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال التابع لأنغولا
(يونيتا) بشأن الجدول الزمني المعدل والمعجل لتنفيذ بروتوكول لوساكا،

وإذ يشيد بما يبذله الأمين العام وممثليه الخاص، والدول الثلاث المراقبة لعملية السلام في أنغولا
وأفراد بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا من جهود متواصلة لتسهيل تنفيذ بروتوكول لوساكا
وتوطيد وقف إطلاق النار وعملية السلام التي دخلت مرحلة جديدة ومشجعة،

وإذ يلاحظ أيضاً أن الحالة في معظم أنحاء البلد تتسم بدرجة من الهدوء، وإن كان القلق يساوره
بشأن عدد انتهاكات وقف إطلاق النار،

وإذ يرحب بالاجتماع الذي عقد في لوساكا في ٦ أيار/مايو ١٩٩٥ بين رئيس جمهورية أنغولا، السيد خوسيه إدواردو دوس سانتوس، وزعيم يونيتا، السيد جوناش سافمبي، الذي أدى إلى التقليل من مخا الخشوك وإلى تكثيف الاتصالات الرفيعة المستوى بين حكومة أنغولا ويونيتا،

وإذ يدرك أن الوزع التدريجي للمرافقين العسكريين ومراقبين الشرطة والقوات التابعة للأمم المتحدة قد أسهم إسهاماً كبيراً في توطيد وقف إطلاق النار،

وإذ يرحب بالتزام المجتمع الدولي بتقديم المساعدة والدعم إلى أنغولا فيما تبذل من جهود في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وفي مجال التعمير، وإذ يسلم بأهمية هذه المساعدة في المحافظة على بيئة يسودها الأمن والاستقرار،

وإذ يعرب عن القلق إزاء ما يتعدد عن حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان، وإذ يدرك ما يمكن لمراقبين حقوق الإنسان أن يسهموا به في بناء الثقة في عملية السلام،

١ - يرحب بالتقرير الأممي العام المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥:

٢ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا حتى ٨ شباط/فبراير ١٩٩٦:

٣ - يثنى على حكومة أنغولا ويونيتا لالتزامهما بعملية السلام والتقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ بروتوكول لوساكا:

٤ - يعرب عن القلق إزاء البطء في تنفيذ بروتوكول لوساكا، وبخاصة فض الاشتباك بين القوات وإزالة الألغام وإنشاء مناطق آمنة، ويتوقع من حكومة أنغولا ويونيتا أن يعملا، بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا، على الانتهاء من إنشاء مناطق آمنة، وإكمال عملية فض الاشتباك بين القوات، والتعجيل بعملية إزالة الألغام؛

٥ - يحث حكومة أنغولا ويونيتا على الالتزام الدقيق بالجدول الزمني المنصوص عليه في تنفيذ بروتوكول لوساكا، وبذل جهود منسقة للتعجيل بذلك العملية؛

- ٦ - يؤكد على أهمية إكمال العملية الانتخابية كما هو منصوص عليه في بروتوكول لوساكا؛
- ٧ - يدعو حكومة أنغولا ويونيتا إلى أن يعتمد دون مزيد من التأخير برنامجاً شاملًا وعملياً لتشكيل قوات مسلحة جديدة، والتعجيل بتبادل السجناء وإعادة المرتزقة إلى بلدانهم، بغية تعزيز حرية تحرك الناس في كافة أنحاء البلد؛
- ٨ - يحيط علماً بما لاحظه الأمين العام من تقدم في إقامة اتصالات ثلاثة بين الطرفين الأنغوليين والبعثة، ويطلب إلى حكومة أنغولا ويونيتا تعيين ضباط اتصال لدى المقار الإقليمية للبعثة على وجه الاستعجال؛
- ٩ - يبحث الطرفين على القيام فوراً بوضع نهاية حاسمة لعملية زرع الألغام مجدداً، وما ذكر من تحركات غير مأذون بها للقوات؛
- ١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل وزع وحدات المشاة التابعة للبعثة، وأن يعجل بذلك، كلما تحسنت الظروف المتعلقة ببقاء القوات ووزعها، بهدف توصل البعثة إلى قوامها الكامل في أقرب وقت ممكن؛
- ١١ - يبحث حكومة أنغولا ويونيتا على توفير المعلومات اللازمة للبعثة وكفالة حرية تحركاتها بما في ذلك وصول أفراد البعثة إلى جميع المراافق العسكرية بصورة تامة ودون عائق، بما يمكنها من الاضطلاع بولايتها على نحو فعال؛
- ١٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً بشأن تحليله لتحقيق أهداف بروتوكول لوساكا وولاية البعثة في ضوء ما أجري من تعديلات في الجدول الزمني لوزع البعثة؛
- ١٣ - يؤكد على الحاجة إلى نشر المعلومات الموضوعية من خلال محطة الإذاعة التابعة للبعثة وعلى ضرورة قيام حكومة أنغولا بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لتشغيل الإذاعة على الفور؛
- ١٤ - يؤكد الأهمية التي يوليه لنزع سلاح السكان المدنيين، ويبحث على أن يبدأ ذلك دون مزيد من التأخير؛
- ١٥ - يلاحظ مع القلق اشتداد حدة أعمال العنف التي ترتكبها الجماعات التي لا تتبع أي طرف، ويدعو جميع الأطراف إلى السعي من أجل السيطرة على هذه الجماعات التي تهدد عملية السلام ونزع سلاحها؛
- ١٦ - يأذن للأمين العام بأن يزيد، حسب الاقتضاء، قوام وحدة حقوق الإنسان التابعة للبعثة؛

- ١٧ - يثنى على الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية لما قدمته من مساهمات كبيرة لتلبية الاحتياجات الإنسانية للشعب الأنغولي؛
- ١٨ - يطالب حكومة أنغولا ويونيتيا باتخاذ التدابير اللازمة لكافلة المرور الآمن للإمدادات الإنسانية في كافة أنحاء البلد؛
- ١٩ - يطلب إلى حكومة أنغولا موافقة تقديم مساهمات عينية كبيرة إلى عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ويدعو يونيتيا إلىبذل أقصى الجهود للمساهمة بشكل مناسب من أجل المساعدة في عملية الأمم المتحدة لحفظ السلام في أنغولا؛
- ٢٠ - يؤيد النداء الذي وجهه الأمين العام ويشجع المانحين على الاستجابة له بتقديم مساهمات سخية وفي حينها للجهود الإنسانية وتوفير المعدات والمواد اللازمة لإزالة الألغام ومد الجسور وإصلاح الطرق وغيرها ذلك من الإمدادات اللازمة لإقامة مناطق آمنة؛
- ٢١ - يؤيد أيضا اعتزام الأمين العام تقديم تقرير شامل إلى المجلس مرة كل شهرين؛
- ٢٢ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.

— — — —